

اي طريق واسع بين جبلين **ميق** اي بعيد روى سعيد
 ابن جبير باسناده عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
 الحاج الزكبي له بكل خطوة تخطوها راحلته سمعت
 حسنة ولداشي سبها ية من حسنة الطرم قيل يا رسول
 الله وما حسنة الطرم قال كل حسنة بماية الف حسنة
 وفي هذا دلالة الى ان الشئ افضل من الركوب وفي ذلك
 خلاف بين الائمة بحمله كتب الفقه وما كان الانسان
 ميالا الى الفوائد منتشرها الى جميل الفوائد على الايمان
 بما يرضه مبيضا من فضله ما يقصد من امر المعاش
 بقوله تعالى **ليشهدوا** اي يحضروا حضورا تاما **منافع**
لهم واختلف في تلك المنافع فبعضهم حملها على منافع
 الدنيا وهي ان يتجرروا في ايام الحج وبعضهم حملها على
 منافع الآخرة وهي العتق والمغفرة وبعضهم حملها على
 الامرين جميعا وهو كما قال الرازي اولى فينا نون
 لتلك المنافع يتنقلون من محشر من مشاعر الحج
 ومن شهد الى مسجد يحس عليه بالدعوة خاسعين
 بالهيبة خابئين من السطوة ما جين للفرقة ثم
 يتصرفون الى منازلهم ومواطنهم ويتوجهون الى
 ابي مسالكهم كالسائر من الى موافق الحشر يوم البعث
 والنشر المتفرقين الى داري النعيم والمحيم فيا منها
 المصدقون بان خلتنا ابراهيم عليه السلام تادى
 بالحج فاجاب بقدرتنا كرامة له من اراد الله تعالى
 جسد على بعد اقطارهم وتناى دارهم متى كان موجودا
 في ذلك الزمان ومن كان في ظلمة الابواب والامهات
 الاقربين والابعدين صدقوا ان الداعي من عتقنا بالنفق
 في

في الصور بحببه كل من كان على ظهرا من حفظنا له
 جسده او سطننا عليه الارض فزقناه حتى صار ترابا
 وما بين ذلك لان الكل علينا بسير قال الزمخشري ومعنى
 ابي حنيفة رحمه الله انه كان يفاضل بين المصداقات
 كلها قبل ان يحج فلما حج فضل الحج على العبادة كلها لما
 شاهد من تلك القضايا وما كانت المنافع الا
 لا تطيب وتتم الا باليقوى وكان الحامل على التقوى
 ذكر الله تعالى قال تعالى **ويذكر واسم الله اك**
 الجامع لجميع الكلمات بالتكبير وغيرها عند الذبح وغيره
 وقيل كفى بالذكر عن الذبح لان ذبح المسلمين لا ينك
 عنه تنبها على ان المقصود مما يقترب به الى الله تعالى
 ان يذكر اسمه واختلف في الايام المعلومات في قوله
 تعالى **في ايام معلوبات** فالذي عليه اكثر المستبين
 وهو ختيا والشافعي وابي حنيفة انه عشر ذى
 الحجة واحتجوا بانها معلومة عند الناس يحصرهم
 على عملها من اجزاء وقت الحج في اخرها ثم المنافع
 اوقات من العشر معروفة كيوم عرفة والمسعر
 للحرام وتلك الزبايح وقت منها وهو يوم النحر
 وعن ابن عباس انها ايام التشريق وقيل يوم عرفة
 الى اخر ايام التشريق واستدل هذا بقوله تعالى
على ما ترتقون من بهيمة الانعام وهي الابل والبقرة
 والغنم من الهدايا والغيايا اي يذكر واسم الله تعالى
 عند نحرها ونحر الغيايا والهدايا يكون في حوزة الايام
 وتعلم الكلام على الايام المودودات في سورة البقرة
 عند قوله تعالى **واذكروا الله في ايام معدودات** وقوله

195

Copyrighted material